## المبحث الثالث

## مآخذ على علم الكلام وعلمائه

obeikandl.com

## المبحث الثالث

## مآخذ على علم الكلام وعلمائه

لعـــل من أبرز المآخذ التي تؤخذ على علماء الكلام أن جمهورهم مـــن متكلمي المعتزلة والأشاعرة يرونَ أن الأدلة النقلية تفيد الظن ولا تفـــيد الـــيقين، ومعـــنى ذلك أن أدلة ونصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة لا تفيد في إثبات مسائل الإيمان. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك:

((يزعم كثير من القدرية والمعتزلة أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن الكـــريم على حكمة الله وعدله، وأنه خالق كل شيء وقادر على كل شـــيء. وتـــزعم الجهمـــية من هؤلاء ومن اتبعهم من بعض الأشعرية وغيرهم أنه لا يصح الاستدلال بذلك على علم الله وقدرته، وعبادته، وأنـــه مستو على العرش، ويزعم قوم من غالية أهل البدع أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن والحديث على المسائل القطعية مطلقًا، بناء على أن الدلالة اللفظية لا تفيد اليقين بما زعموا، ويزعم كثير من أهل البدع أنه لا يســـتدل بالأحاديـــث المتلقاة بالقبول على مسائل الصفات والقدر ونحوهما مما يطلب فيه القطع واليقين))[1].

ويعتـــبر الآمدي الأشعري الأدلة السمعية ظنية فيقول: لا يسوغ استعمالها في المسائل القطعية[2].

---

(١) ابن تيمية، مجموع من الرسائل القيمة، الرسالة الأولى قاعدة في المعجزات والكرامات، مطبعة المنار بمصر ١٣٤٩هـــ، ص١٨.

(٢) الآمدي، غاية المرام في علم الكلام، ص١٤٧.

ويقول الإمام فخر الدين الرازي الأشعري: إن الاستدلال بالأدلة اللفظية مبني على مقدمات ظنية، والمبني على المقدمات الظنية ظني لأنه مبني على نقل اللغات، ونقل النحو والتصريف، وعدم الاشتراك والمجاز والنقل والإضمار والتخصيص والتقديم والتأخير والناسخ والمعارض، وكل ذلك أمور ظنية[١].

لكن يبدو لنا أن الفخر الرازي غَيَّر من وجهة نظره هذه واستدرك على قوله بأن الأدلة اللفظية أي النقلية لا تفيد اليقين، وأشارَ إلى أنها قد تفيد اليقين، إذا اقترن بها من القرآن ما يفيد اليقين مما لا يستطيع أحد إنكاره، فقال: ربما اقترن بالدلائل النقلية أمور عُرِفَ وجودها بالأخبار المتواترة، وتلك الأمور تنفي هذه الاحتمالات، وعلى هذا التقدير تكون الدلائل السمعية المقرونة بتلك القرائن الثابتة بالأخبار المتواترة مفيدة لليقين[٢].

وقد بين الإمام ابن القيم سبب عدم استفادة جمهور علماء الكلام اليقين من أدلة الكتاب والسنة، وذكر أن ذلك راجع لاستعمالهم ألفاظ الوحي في معان اصطلحوا عليها وهي غريبة على القرآن والسنة، فلما أرادوا أن يطابقوا بين معاني ألفاظ القرآن، وبين تلك المعاني التي اصطلحوا عليها أعجزهم ذلك، فمرة قالوا: ألفاظ القرآن مجاز؟، ومرة طلبوا لها وجوه التأويل، ومرة قالوا: تتلى في الصلاة ويتبرك بقراءتها، ولا يتحاكم إليها. مثال ذلك لفظ: (الجسم) في القرآن، هو (البدن)

---

(١) الرازي، المحصول في علم الفقه، جـ١، ص٥٤٧.

(٢) الفخر الرازي، كتاب الأربعين في أصول الدين، ط حيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٥٣ هـ، ص٤٢٦.

كما قال تعالى: ﴿**وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم**﴾ [المنافقون:٤]. وهم اصطلحوا على تسمية كل قائم بنفسه جسمًا، ثم نفوا الجسم عن الصانع وأوهموا أنهم ينفون معناه لغة، وقصدهم نفي معناه اصطلاحًا فسموه بخلاف اسمه في اللغة، ونفوا به ما أثبته الرب لنفسه من صفات الكمال[١].

وقد رد ابن القيم على علماء الكلام الذين يرونَ أن نصوص القرآن والسنة أدلة لفظية ولا تفيد اليقين بأدلة كثيرة، منها:

«أنه إذا كانَ التفاهم والعلم بمراد الحيوان من غيره حاصلاً للحيوانات، فما الظنُ بأشرف هذا النوع وهم العقلاء المعتنون بالبيان والإيضاح؟ فما الظن بأفضل الأنبياء وأعلمهم وأكملهم بيانًا وأتمهم فصاحة وأقدرهم على التعبير عن المعنى باللفظ الذي لا يزيد عليه ولا ينقص عنه ولا يوهم غيره، وأحرص الأنبياء على تعليم الأمة وتفهيمهم، وأصحابه أكمل الأمم عقلاً وفهمًا وفصاحة وحرصًا على فهم مراده، فكيف لا يكونون قد تيقنوا مراده بألفاظه؟ وكيف لا يكون التابعونَ لهم بإحسان قد تيقنوا مرادهم مما بلغوهم إياه عن نبيهم، ونقلوهُ إليهم؟»[٢].

**ثانيًا:** إن دلالة قول الرسول على مراده أكمل من دلالة شبهات هؤلاء العقلية على معارضته بما لا نسبة بينهما، فكيف تكونُ شبهاتهم تفيد اليقين وكلام الله ورسوله لا يفيد اليقين؟[٣].

---

(١) ابن القيم، الصواعق المرسلة، جـ٢، ص٦٧٢-٦٧٤.

(٢) ابن القيم، الصواعق المرسلة، جـ٢، ٦٤٥.

(٣) مرجع سابق، جـ٢، ص٦٤٧.

**ثالثًا**: إنَّا نعلمُ بالاضطرار أن مصنفي العلوم على اختلاف أنواعها، عَلِمَ الناس مرادهم من ألفاظهم علمًا يقينيًا، وإنما يقع الشك في قليل من كلامهم. ويقل ذلك ويكثر بحسب القابل وقوة إدراكه وجودة تصوره وإلفه لكلامهم وغرائبه منه. ومعلوم قطعًا أن علم الرسول بما يقوله وحرصه على إفهامه وتعليمه وشدة بيانه له وحرص أمته على فهمه، أعظم من حرص هؤلاء المصنفين ومن يتعلم منهم، فإذا حصل لأولئك اليقين بمعرفة مراد أرباب التصانيف، فحصول اليقين لأهل العلم بكتاب الله وسنة رسوله أولى وأحرى[1].

**رابعًا**: إنَّ من تأمل عامة ألفاظ القرآن وخبرها نصوصًا صريحة دالة على معناها دلالة لا تحتمل غيرها بوجه من الوجوه. وهذه كأسماء الأنبياء، وكأسماء يوم القيامة، والجنة، والنار، فهل يفهم أحد من قوله تعالى: ﴿**قل أعوذُ برب الناس* ملك الناس* إله الناس**﴾ غير الله سبحانه وتعالى، وهكذا جميع سور القرآن وآياته مفيدة لليقين بالمراد منها. وإن أشكل على كثير من الناس كثير من ألفاظه، فإن هذا لا يخرجه عن إفادته اليقين، ولا يسلب الأدلة اللفظية عن إفادتها اليقين. بل كل علم من علوم بني آدم اليقينية القطعية تشتمل على مسائل يتقنها أصحاب ذلك العلم، وهي مسلمة عندهم ومجهولة عند كثير منهم، ولا يخرج ذلك العلم عن كونه يقينيًا قطعيًا. فعزل الأدلة اللفظية جملة عن اليقين لألفاظ يسيرة مشتبهة عن بعض الناس، كعزل العلوم اليقينية القطعية عن موضوعها لمسائل يسيرة فيها غير يقينية ولا قطعية[2].

---

(١) المرجع السابق، جـ٢، ص٦٥١.

(٢) المرجع السابق، جـ٢، ص٧٤٥.

**خامسًا**: أن غاية ما يقال: إن في القرآن ألفاظ استعملت في معان لم تكن تعرفها العرب، وهي الأسماء الشرعية، كالصلاة والزكاة والصيام والاعتكاف ونحوها، والأسماء الدينية، كالإسلام والإيمان والكفر والنفاق ونحوها، وأسماء مجملة لم يرد ظاهرها، كالسارق والسارقة، والزاني والزانية ونحوه. وأسماء مشتركة كالقرء. فهذه الأسماء جارية في القرآن ثلاثة أنواع: نوع بيانه معه، فهو مع بيانه يفيد اليقين بالمراد منه. ونوع بيانه في آية أخرى، فيستفاد اليقين بالمراد من مجموع الاثنين، ونوع بيانه موكول إلى الرسول ﷺ فيستفاد اليقين من المراد منه ببيان الرسول ﷺ..وليس في القرآن خطاب أريد منه العلم بمدلوله إلا وهو داخل في هذه الأقسام.

فالبيان المقترن، كقوله: **﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾** [البقرة:١٨٧]. والبيان المنفصل، كقوله تعالى: **﴿والوالدات يرضعن أولادهنَ حولين كاملين﴾** [البقرة:٢٣٣]. وقوله تعالى: **﴿وفصاله في عامين﴾** [لقمان:١٤]، مع قوله تعالى: **﴿وحمله وفصاله ثلاثونَ شهرًا﴾** [الأحقاف:١٥] فأفاد مجموع اللفظين بأن مدة الحمل ستة أشهر، وأمَّا البيان الذي يحيل المتكلم عليه، فكما أحال الله سبحانه وتعالى على رسوله في بيان ما أمر به عباده من الصلاة والزكاة والحج وفرائض الإسلام التي إنما علم مقاديرها وصفاتها وهيئاتها من بيان الرسول ﷺ . فلا يخرج خطاب القرآن عن هذه الوجوه، فصار الخطاب مع بيانه مفيدًا لليقين بالمراد منه، وإن لم يكن بيانه متصلاً به، وذلك لا يعزل كلام الله ورسوله عن إفادة العلم واليقين[1].

---

(١) مرجع سابق، جـ٢، ص٧٥٣ وما بعدها.

لقـــد أبطل ابن القيم أدلة المتكلمين القائلين بأن نصوص الوحي أدلـــة لفظية لا تفيد اليقين ورد عليهم ردودًا قوية من أكثر من سبعين وجهًـــا، وبذلك أكدَّ على أن نصوص الوحي أدلة لفظية تفيد اليقين. وقـــال –رحمه الله–: نعلم قطعًا جميع الأمم يعرف بعضهم مراد بعض بلفظـــه، ويقطع به ويتيقنه، فقول القائل: الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين، قدح في العلوم الضرورية التي اشترك الناس في العلم بها[1].

وبـــين ابن القيم أن قولهم هذا يعني انتفاء كون رسول الله ﷺ قد بلغ الناس الرسالة، وهذا مستحيل فقال: إن الله سبحانه وتعالى قد أخبر في كتابه أن على الرسول البلاغ المبين، فقال تعالى: ﴿**وما على الرسول إلا الـــبلاغ المبين**﴾ [النـــور:٥٤]. وقال تعال: ﴿**يا أيها الرسول بلِّغ ما أنزل إليك من ربك**﴾ [المائدة: ٦٧].

وقـــد شـــهد الله لرسوله وكفى به شهيدًا بالبلاغ الذي أمر به، فقـــال: ﴿**فتول عنهم فما أنتَ بملوم**﴾ [الذاريات:٥٤]. وشهد له أعقل الخلـــق وأفضلهم وأعلمهم بأنه قد بلغ الرسالة. فلو لم يكن قد عرف المسلمونَ وتيقنوا ما أرسله به وحصل لهم منه العلم واليقين، لم يكن قد حصل منه البلاغ المبين، ولما رفع الله عنه اللوم، ولما شهد له أعقل الأمة بأنه قد بلغ وبين. وغاية ما عند النفاة أنه بلغهم ألفاظًا لا تفيدُهم علمًا ولا يقيـــنًا، وأحـــالهم في طلـــب العلم واليقين على عقولهم ونظرهم وأبحاثهم، لا على ما أوحي إليه، وهذا معلوم بالضرورة[2].

وقول علماء الكلام إن نصوص الوحي أدلة لفظية لا تفيدُ اليقين

---

(١) مرجع سابق، جـــ٢، ص٦٤١.

(٢) مرجع سابق، جـــ٢، ص٧٣٣،٧٣٢.

يعني انتفاء كون الله -سبحانه وتعالى- قد أقام الحجة على خلقه بالكتاب والسنة مع أن الله -تعالى- قد أقامَ الحجة على خلقه بكتابه العزيز وسنة رسوله ﷺ فقال عز من قائل: ﴿**تبارك الذي نَزَّل الفرقان على عبده ليكونَ للعالمين نذيرًا**﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿**وأوحي إليَّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ**﴾ [الأنعام: ١٩].

فكل من بلغه هذا القرآن فقد أُنْذرَ به، وقامت عليه حجة الله به. قال تعالى: ﴿**رسلاً مبشرين ومنذرين لَئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل**﴾ [النساء: ١٦٥]. فلو كان كلامُ الله ورسوله لا يفيد اليقين والعلم، والعقل معارض للنقل، فأي حجة تكون قد قامت على المكلفين بالكتاب والرسول؟ وهل هذا القول إلا مناقض لإقامة حجة الله على خلقه بكتابه من كل وجه؟ وهذا ظاهر لكل من فهمه ولله الحمد[١].

ومن أبرز معارضي علم الكلام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث كان يرى أنه من أبرز أسباب التفرقة والاختلاف والنزاع بين العلماء يقول ابن تيمية: فإن قيل: ما منشأ هذا النزاع والاشتباه والتفرق والاختلاف؟ قيل: منشؤه هو الكلام الذي ذمه السلف وعابوه، وهو الكلام المشتبه والمشتمل على حق وباطل، فيه ما يوافق العقل والسمع، وفيه ما يخالف العقل والسمع، فيأخذ هؤلاء جانب النفي المشتمل على نفي الحق والباطل، وهؤلاء جانب الإثبات المشتمل على إثبات حق وباطل، وجماعه هو: الكلام المخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف، فكل كلام خالف ذلك فهو باطل، ولا يخالف ذلك إلا كلام مخالف للعقل والسمع[٢].

---

(١) مرجع سابق، جـ٢، ص٧٣٦،٧٣٥.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جـ١٢، ص١٤٠.

**ومن المآخذ على علم الكلام اتجاه بعض المتكلمين لتكفير غيرهم بسهولة.**

يقـــول في ذلك أبي حامد الغزالي —رحمه الله-: ((من أشد الناس غلـــوًا وإسرافًا، طائفة من المتكلمين كفروا عوام المسلمين، وزعموا أن من لا يعرف الكلام بمعرفتهم، و لم يعرف العقائد الشرعية بأدلتهم التي حـــرروها فهو كافر، فهؤلاء ضيقوا رحمة الله تعالى الواسعة على عباده أولاً، وجعلوا الجنة وقفًا على شرذمة يسيرة من المتكلمين ثم جهلوا ما تواترَ من السُّنة ثانيًا))[١].

وأيضًـــا مـــن المآخذ على علم الكلام أنه قد يؤدي بصاحبه إلى الشـــك والحيرة، وذلك بسبب التأويلات الخاطئة للنصوص يقول شيخ الإســـلام ابـــن تيمية: يتأولون كلام الله وكلام رسوله بتأويلات يعلم بالاضطرار أن الله ورسوله لم يردها بكلامه، وينتهونَ في أدلتهم العقلية إلى ما يعلم فساده بالحس والضرورة العقلية، ثم إن فضلاءهم يتفطنونَ لمـــا بهم من ذلك، فيصيرون في الشك والحيرة والارتياب، وهذا منتهى كل من عارض نصوص الكتاب[٢].

وقـــد اكتشـــف بعض علماء الكلام في نهاية تجاربهم معه ضرر الـــتعمق والاشـــتغال به فقال الكرابيسي —رحمه الله- وكان من كبار متكـــلمي المعتزلة، قال موصيًا بنيه حين حضرته الوفاة: عليكم بما عليه أصحابُ الحديث، فإني رأيتُ الحق معهم[٣].

---

(١) الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، دار الحكمة، بيروت، ١٩٨٦م، ص٩٧.

(٢) ابـــن تيمـــية، درء تعارض العقل والنقل، تحيق د/ محمد رشاد سالم، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٩٨٢. جـــ٥، ص٢٥٦.

(٣) ابن الجوزي، تلبيس إبليس، ص٩٨.

وأعلـــن أبو الوفا علي بن عقيل توبته من الاشتغال بعلم الكلام وكـــان ذلك أمام المصلين في المسجد وقال في توبته: إنني أبرأ إلى الله تعالى من مذاهب المبتدعة، الاعتزال وغيره، ومن صحبة أربابه، وتعظيم أصحابه، والترحم على أسلافهم... وما كنت علقته ووجد بخطي من مذاهـــبهم وضـــلالاتهم فأنـــا تائب إلى الله سبحانه وتعالى من كتابته وقراءته، وأنه لا يحل لي كتابته ولا قراءته ولا اعتقاده[١].

أمَّـــا الفخر الرازي الذي كان أعرف زمانه بعلم الكلام فإنه في نهايـــة عمره ذم هذا العلم ذمًا شديدًا ودعا إلى ضرورة الأخذ بمذهب الســـلف الذين كانوا يعملون بنص القرآن الكريم، وقال: "لقد تأملت الطـــرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾[٢]، ﴿**إليه يصعدُ الكلمُ الطيب**﴾[٣]، واقرأ في النفي: ﴿**ليس كمثله شيء**﴾[٤]، ﴿**ولا يحيطونَ به علمًا**﴾[٥]، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي[٦].

ولعـــل أبـــرز مآخذ التغلغل في علم الكلام إثارة الشبهات، وفي ذلـــك يقول أبو حامد الغزالي: «أما مضرته فإثارة الشبهات، وتحريك العقـــائد وإزالـــتها عن الجزم والتصميم، فذلك مما يحصل في الابتداء،

---

(١) ابـــن قدامة، تحرير النظر في كتب أهل الكلام، تحقيق عبد الرحمن دمشقية، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٠هـــ، ص٣٣.

(٢) طه: ٥.

(٣) فاطر: ١٠.

(٤) الشورى: ١١.

(٥) طه: ١١٠.

(٦) ابن تيمية، درء التعارض، جـــ١، ص١٦٠.

ورجوعها بالدليل مشكوك فيه، ويختلف فيه الأشخاص فهذا ضرره في الاعتقاد الحق. وله ضرر آخر في تأكيد اعتقاد المبتدعة للبدعة وتثبيته في صدورهم بحيث تنبعث دواعيهم، ويشتد حرصهم على الإصرار عليه، ولكن هذا الضرر بواسطة التعصب الذي يثور من الجدل»[١].

والحقيقة أن السلف لم يذموا الكلام أصلاً، وإنما كان ذمهم للكلام المخالف لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والسلف لم يذموا جنس الكلام، فإن كل آدمي يتكلم، ولا ذموا الاستدلال والنظر والجدل الذي أمر الله به ورسوله، والاستدلال بما بينه الله ورسوله، ولا ذموا كلامًا هو حق، بل ذموا الكلام الباطل المخالف للكتاب والسنة، وهو المخالف للعقل أيضًا، وهو الباطل فالكلام الذي ذمه السلف هو الباطل، وهو المخالف للشرع والعقل»[٢].

ويؤكد على هذا المعنى قائلاً: السلف ذموا أهل الكلام الذين هم أهل الشبهات والأهواء، لم يذموا أهل الكلام الذين هم أهل الكلام صادق، يتضمن الدليل على معرفة الله تعالى وبيان ما يستحقه وما يمتنع عليه[٣].

ولقد أشارَ رسول الله ﷺ إلى الجدل والكلام المذموم وحذرنا منه فقد روى الإمام أحمد بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، قال: وكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب قال: فقال لهم: ما لكم

---

(١) الغزالي، قواعد العقائد، تحقيق موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ، ص٩٩.

(٢) ابن تيمية، فتاوى شيخ الإسلام، جـ١٣، ص١٤٧.

(٣) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل، جـ٧، ص١٨١.

تضربونَ كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم، قال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله ﷺ لم أشهده بما غبطت نفسي بذلك المجلس أني لم أشهده. [أخرجه أحمد في مسنده].

وكان الصحابة رضوان الله عليهم يكرهونَ الجدلَ ويبتعدونَ عن كل ما يعكر صفو العقيدة والإيمان وقصة صَبيغ بن عسْل الذي يقال له أيضًا ابن سهل الحنظلي مع عمر بن الخطاب معروفةَ، ذلك أنه لما أخذ صبيغ يثير أسئلة حول بعض الآيات المتشابهات، فما كان من عمر بن الخطاب —رضي الله عنه— إلا أن جلده، وكرر عليه الجلد حتى تاب وحسنت توبته.

ومن مآخذ علم الكلام أيضًا ابتعاد علمائه عن الكتاب والسنة، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن المعلوم أن المعظمين للفلسفة والكلام، المعتقدين لمضمونها هم أبعد عن معرفة الحديث، وهذا أمر محسوس، بل إذا كشفت أحوالهم وجدتهم من أجهل الناس بأقواله ﷺ وأحواله، وبواطن أموره، وظواهرها. ولتجدهم لا يميزونَ بين ما قاله الرسول وما لم يقله، بل قد لا يفرقونَ بين حديث متواتر عنه، وحديث مكذوب موضوع عليه[1].

ويقول ابن أبي العز الحنفي: الواجب كمال التسليم للرسول ﷺ، والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن يعارضه بخيال باطل يسميه معقولاً، أو يحمله شبهة، أو شكًا، أو يقدم عليه أراء الرجال وزبالة أذهانهم، فيوحده بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان[2].

---

(١) مجموع الفتاوى، جـ٤، ص٩٥.

(٢) ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، جـ١، ص٢٢٨.

ولهـذا كـان تحذير السلف من علم الكلام خوف الفتنة فكان السـلف يرون أن النص واف بسائر ما يحتاجه الناس في أمور العقيدة وغيرهـا يقول تعالى:﴿**ونزلنا عليك الكتاب تبيانًا لكل شيء وهُدى ورحمة وبشرى للمسلمين**﴾ .

ومن مآخذ علم الكلام الغلو في تقديس العقل وتعظيمه وإقحامه فـيما لا يدركه، ولا يحيط به، وجعل عقول الناس هي الحاكمة فيما يؤخذ وما لا يؤخذ من العقائد، حتى وضعوا قواعد عقلية، وكفروا أو فسقوا أو خطئوا من خالف هذه القواعد العقلية[١].

والحقيقة أن المتتبع الباحث في علم الكلام يلاحظ اختلاف الفرق الكلامـية، وتكفـير بعضـهم بعضًا، وكل فرقة ترى أنها على حق وصـواب، وغيرها على باطل وخطأ، ذلك أن هذه الفرق غالت غلوًا شديدًا في تقديس عقولها وأرائها، والسلف الصالح كانوا يعرفونَ للعقل قيمـته ولا يقدمونـه على النص، يقول الإمام ابن تيمية: لا يوجد في كـلام أحد من السلف أنه عارض القرآن الكريم بعقل ورأي وقياس، ولا بـذوق ووجـد ومكاشفة، ولا قال قط قد تعارض في هذا العقل والنقل، فضلاً عن أن يقول: فيجب تقديم العقل[٢].

ومـن مآخذ علم الكلام، مزج بعض المتكلمين كلامهم بكلام اليونان وكلام الفلاسفة.

يقول الحافظ ابن حجر –رضي الله عنه–: "توسع من تأخر عن القـرون الـثلاثة الفاضـلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين

---

(١) انظر ابن تيمية، الدرء، جـ١، ص٢٧٧.

(٢) مجموع الفتاوى، جـ١٣، ص٢٨.

وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلاً يردونَ إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل، ولو كان مستكرهًا، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوهُ هو أشـــرف العلوم وأولاها بالتحصيل، وإن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل[١].

ومن مآخذ علم الكلام العقدية أن علماءه لا يأخذونَ بأحاديث الآحاد[٢] في أمر العقيدة مع أن السلف الصالح رضوان الله عليهم كانوا يأخذون سائر ما صح عن رسول الله ﷺ سواء كانت أحاديث آحاد أو أحاديـــث متواترة —يأخذونها- في أبواب العقيدة أو غيرها، فليست أحاديث العقيدة مقصورة على المتواتر من أحاديث رسول الله ﷺ . أمَّا بالنسبة للأحاديث الضعيفة أو الموضوعة فيقول ابن قدامة:

وأمّـــا الأحاديث الموضوعة التي وضعتها الزنادقة ليلبسوا بها على أهل الإسلام، أو الأحاديث الضعيفة، فلا يجوزُ أن يقال بها، ولا اعتقاد ما فيها[٣].

والحقـــيقة أن عـــلماء الحديث ميزوا بين الأحاديث الصحيحة والضـــعيفة ورأوا أن أحاديث الآحاد الصحيحة تفيد العلم ولو كانت أحاديث الآحاد الصحيحة لا تفيد علمًا بل هي مظنونة ومحتملة للصدق والكـــذب، لم يكـــن في تفـــريقهم بين الصحيح والضعيف فائدة، إذ

---

(١) ابـــن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المطبعة السلفية، ١٣٨٠ هـــ، جـــ١٣، ص٢٥٣.

(٢) الآحاد: ما لم يجمع شروط التواتر.

(٣) موفق الدين ابن قدامة، ذم التأويل، تحيق بدر البدر، الدار السلفية بالكويت، ١٤٠٦ هـــ، ص٤٧.

أن الجميع مظنون محتمل، وإنه قد تواتر في تاريخ المسلمين منذ عهد النبي ﷺ العمل بأخبار الآحاد، واعتقادهم حصول الحجة بها، ولولا حصول العلم لهم بتلك الأخبار لما عملوا بها، ولما تركوا المذاهب لأجلها، ولما أقاموا الحدود والقصاص، واستحلوا الفروج[١].

الحقيقة أن بعض المعتزلة كالجبائي، وبعض أهل الظاهر كأبي داود الظاهري والرافضة والقدرية يرون أنه لا يجوز العمل بخبر الواحد في الشرع، لكن السلف والخلف من أهل السنة والجماعة أجمعوا على العمل بخبر الآحاد الصحيح. وفي ذلك يقول الإمام الشافعي —رحمه الله-: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد[٢].

ويقول العلامة محمد الأمين الشنقيطي —رحمه الله-: وبهذا تعلم أن ما أطبق عليه أهل الكلام ومن تبعهم من أن أخبار الآحاد لا تقبل في العقائد، ولا يثبت بها شيء من صفات الله، زاعمين أن أخبار الآحاد لا تفيد اليقين، وأن العقائد لا بد فيها من اليقين، باطل لا يعول عليه، ويكفي من ظهور بطلانه أنه يستلزم رد الروايات الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ بمجرد تحكيم العقل[٣].

ولم ينكر بعض علماء الكلام العمل بأحاديث الآحاد الصحيحة فقط بل أكثر من ذلك فإن بعض المتكلمين أنكروا بعض الأحاديث

---

(١) انظر ابن القيم، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، اختصار محمد الموصلي، ط مكتبة الرياض الحديثة، جـ١، ص٣٩٤، ٣٩٥.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة، طبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٨٨هـ، ص١٩٧.

(٣) الشنقيطي، مذكرة في أصول الفقه، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ص١٠٥.

والأخبار المتواترة[١] كحديث الشفاعة لأهل الكبائر وفيه يقول رسول الله ﷺ : «**شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي**» وهذا الحديث متواتر وهو صحيح، فقد رواهُ أحمد والترمذي وابن ماجة والحاكم. ومع ذلك فإن المعتزلة ومن نحا نحوهم ينكرونَ الشفاعة لأهل الكبائر، يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي في شرح الأصول الخمسة:

"إن هذا الخبر [أي حديث الشفاعة لأهل الكبائر] لم تثبت صحته أولاً، ولو صح فإنه منقول بطريق الآحاد عن النبي ﷺ، ومسألتنا طريقها العلم فلا يصح الاحتجاج به"[٢].

بل قال القاضي عبد الجبار: على أن أصحاب الكبائر يفعل بهم ما يستحقونه، وأنه تعالى لا يغفر لهم إلا بالتوبة، والإنابة[٣].

هكذا نلاحظ أن بعض علماء الكلام نتيجة مغالاتهم في الاعتماد على العقل يقومونَ، بإنكار الأحاديث الصحيحة أو يُضعفونها أو يعتبرونَ بعض الأحاديث المتواترة أحاديث آحاد مما أدى بهم إلى إنكار أصل من الأصول الإسلامية المعروفة عند السلف وأهل السنة والجماعة وهو شفاعة الرسول ﷺ لأهل الكبائر.

الحقيقة أن إنكار الحديث المتواتر أمر خطير للغاية وقع فيه كبار المعتزلة مع أن الحديث المتواتر كما قال أبو عمر يوسف بن عبد البر هو: إجماع تنقله الكافة عن الكافة وهو من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد هناك خلاف، ومن رد إجماعهم، فقد رد نصًا من نصوص الله

(١) المتواتر هو ما رواه جماعة، يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم، وأسندوه إلى شيء محسوس.

(٢) القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص٦٩٠.

(٣) مرجع سابق، ص٦٧٨.

يجب استتابته عليه، وإراقة دمه إن لم يتب لخروجه مما أجمع عليه المسلمون، وسلوكه غير سبيل جميعهم[١].

ولا عجب بعد ذلك أن نرى أن المعتزلة يخالفونَ إجماع أهل العلم في أن الحديث المتواتر يفيد القطع.

بل نرى أحدهم وهو النظام يُجوِّز وقوع الكذب في الحديث المتواتر رغم خروج ناقليه عند سماع الخبر عن الحصر، لكن أبو الهزيل العلاف المعتزلي يرى أن يُشترط لثبوت الخبر المتواتر أن يكون أحد رواته من المبشرين بالجنة. وفي هذا تعطيل لكثير من العقائد والأحكام الشرعية المتواترة.

يقول أبو الهزيل العلاف فيما نقله البغدادي من أراء: الحجة لا تقدم فيما غاب عن الحواس من آيات الأنبياء عليهم السلام وفيما سواهم، إلا بخبر عشرين فيهم واحد من أهل الجنة أو أكثر. إذ يجوز أن يكذب جماعة ممن لا يحصون عددًا إذا لم يكونوا أولياء الله، ولم يكن فيهم واحد معصوم[٢].

وبهذا الرأي الشاذ يعطل المعتزلة كثيرًا من أحاديث الأحكام والعقيدة المتواترة عن رسول الله ﷺ ومنها إنكار رؤية المؤمنين لربهم سبحانه وتعالى في الجنة. رغم حديث البخاري الصحيح وبعد قول رسول الله ﷺ حين نظر إلى القمر ليلة البدر: «**إنكم سترون ربكم كما ترونَ هذا القمر لا تضامون[٣] في رؤيته**» [رواهُ البخاري].

ويقول تعالى: ﴿**وجوهٌ يومئذ ناضرة* إلى ربها ناظرة**﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]

---

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، جـ٢، ص٤١.

(٢) البغدادي، الفرق بين الفرق، ص١٢٨.

(٣) أي لا ينالكم ضيم في رؤيته، فيراهُ بعضكم دون بعض. والضيم: الظلم.

والعجيب أن هذا الحديث ليس من أحاديث الآحاد التي ينكر المعتزلة الأخذ بها في أمور العقيدة وإنما هذا الحديث من المتواتر عن رسول الله ﷺ.

يقول القاضي عبد الجبار المعتزلي: ومما يتعلقونَ به -أي مُثْبِتي الرؤية- أخبار مروية عن رسول الله ﷺ، وأكثرها يتضمن الجَبر والتشبيه، فيجب القطع على أنه ﷺ لم يقله، وإن قاله فإنه قاله حكاية عن قوم، والراوي حذف الحكاية ونقل الخبر وحديث: (إنكم سترونَ ربكم كما ترون القمر ليلة البدر). هذا الخبر يتضمن الجبر والتشبيه، فيجب أن نقطع على كذبه على النبي ﷺ وأنه لم يقله، وإن قاله فإنه قاله حكاية عن قوم كما ذكرنا[1].

ولعلنا نلاحظ مدى تعسف القاضي عبد الجبار في حكمه على حديث وُجد في أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل وهو صحيح البخاري كيف يحكم بعدم صحة حديث متواتر، ويقول: إنه لم يقله، وإن قاله فإنه قاله حكاية عن قوم، أي أنه ليس سنةً ولا تقريرًا لأمر يعتقد فيه سائر السلف الصالح رضوان الله عليهم[2].

---

(١) انظر القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص٢٦٨.

(٢) سنناقش بالتفصيل أحاديث الرؤية في مكانها المناسب من هذا الكتاب.

## مناقشة رأي علماء الكلام
## القائلين بعدم حجية خبر الآحاد في العقائد

بيَّنا أن علماء الكلام يرْوُونَ أن خبر الآحاد لا يحتج به في المسائل العقدية لأنه يفيد الظن ولا يفيد العلم أي لا يفيد الاعتقاد الجازم، وأمّا الخبر المتواتر فهو الذي يوجب العلم عندهم.

وقد قال الإمام ابن القيم –رحمه الله– هذا الذي اعتمده نفاة العلم عن أخبار رسول الله ﷺ خرقوا به إجماع الصحابة المعلوم بالضرورة، وإجماع التابعين وإجماع أئمة الإسلام. ووافقوا به المعتزلة والجهمية والرافضة والخوارج، الذين انتهكوا هذه الحرمة وتبعهم بعض الأصوليين والفقهاء[1]، والحقيقة أن هناك الكثير من علماء المعتزلة الذين قالوا بعدم حجية خبر الآحاد منهم القاضي عبد الجبار وأبو الحسين البصري، ومن علماء الأشاعرة الباقلاني، وابن فورك، والبغدادي، والجويني، والرازي.

لكن الحقيقة أننا نلاحظ أن الأشاعرة كما يقول الدكتور عبد الرحمن المحمود: إنما يلجأ الأشاعرة إلى هذا حين تورد عليهم الأحاديث الواردة في إثبات الصفات لله تعالى مما يظنون أنها تقتضي تشبيهًا أو تجسيمًا إلا أنهم يحتجون بأخبار الآحاد ويقررون بها بعض مسائل العقيدة، مثل: المعجزات الثابتة للنبي ﷺ غير القرآن، والرؤية، والشفاعة، وعذاب القبر، والحساب والميزان والصراط والإمامة، والتفضيل وغيرها[2].

---

(١) ابن القيم، مختصر الصواعق المرسلة، جـ٢، ص٣٦٢.

(٢) عبد الرحمن المحمود، موقف ابن تيمية من الأشاعرة، جـ٣، ص٧٧٣.

وكذلك نلاحظ أن الماتريدية يقررونَ في باب العقائد عدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد في مسائل العقيدة ويؤكد هذه الحقيقة الدكتور أحمد بن عوض الحربي، حين قال: إن الماتريدية قالوا بأن أحاديث الآحاد تفيد الظن، ولا تفيد العلم اليقيني، وذلك لعروض الشبهة في كونها خبر الرسول ﷺ، لعدم الأمن من وضع الأحاديث على النبي ﷺ. وقد نص على عدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد الماتريدي في كتاب التوحيد، وفي التأويلات، وذكر أن خبر الآحاد لا يوجب العلم لأنه لا يبلغ مرتبة الخبر المتواتر في إيجاب العلم والشهادة ولكنه يوجب العمل به[1].

ولعل من أهم الأسباب التي دفعت علماء الكلام وبعض الفقهاء والأصوليين إلى القول بأن خبر الآحاد لا يفيد العلم هو تجويزهم الكذب على رواة الحديث وشكّهم في الرواية مع أن العلماء الصادقين قرروا أن رجالات الحديث وأهله أهل صدق، وأن سيرتهم أحسن السير، وأنهم أكثر الناس أمانة وورعًا وتقوى، وأنهم حرروا الرواية عن رسول الله ﷺ تحريرًا لم يبلغه أحد سواهم لا من الناقلين عن الأنبياء ولا من غير الأنبياء، وهم شاهدوا شيوخهم على هذه الحال وأعظم، وأولئك شاهدوا من فوقهم كذلك وأبلغ، حتى انتهى الأمر إلى من أثنى الله عليهم أحسن الثناء، وأخبر برضاه عنهم واختياره لهم، واتخاذه إياهم شهداء على الأمم يوم القيامة[2].

ولقد تكفل الله تعالى بحفظ ذكره فقال: ﴿**إنا نحنُ نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ [الحجر: ٩]. وكلنا يعلم أن ما نقله الرواة عن رسول

---

(١) أحمد عوض الله الحربي، الماتريدية دراسة وتقويمًا.

(٢) الصواعق المرسلة، ص٣٥٩، ٣٥٨.

الله ﷺ هو حكمه، وهو من الذكر الذي أنزله تعالى عليه وأمره بالحكم بـــه فقـــال عز من قائل: ﴿**وأن احكم بينهم بما أنزل الله* ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك**﴾[المائدة:٤٩]

يقـــول الإمام ابن القيم موضحًا وجه الاستدلال بهذه الآية على إفادة خبر الآحاد للعلم لا للظن: إن كل ما حكم به الرسول ﷺ فهو مما أنزل الله، وهو ذكر من الله أنزله على رسوله، وقد تكفل الله بحفظه. فلو جاز على حكمه الكذب والغلط والسهو من الرواة، ولم يقم دليل على غلطه وسهو ناقله، لسقط حكم ضمان الله وكفالته بحفظه، وهذا مـــن أعظم الباطل. ونحنُ لا ندعي عصمة الرواة، بل نقول: إن الراوي إذا كذب أو غلط أو سها، فلا بد أن يقوم دليل على ذلك، ولا بد أن يكون في الأمة من يعرف كذبه وغلطه، ليتم حفظه لحججه وأدلته، ولا تلتـــبس بمـــا ليس منها. بخلاف من زعم أنه يجوز أن تكون كل هذه الأخبار والأحكام المنقولة إلينا آحادًا كذبًا على رسول الله ﷺ وغايتها كما قاله من لا علم عنده: إن نظنُ إلا ظنًا وما نحنُ بمستيقنين[1].

وهـــناك وجـــه ثان يعتمد فيه علماء الكلام على قولهم بأن خبر الآحـــاد لا يفيد العلم، وهو أنهم يبنون ذلك على قياسهم خبر الواحد الراوي عن رسول الله ﷺ حديثًا على خبر الواحد الشاهد قضية معينة.

والحقـــيقة إن هذا قياس غير صحيح، بل قياس فاسد لأن هناك فـــرقٍ كـــبير بين المخبر عن رسول الله ﷺ وبين الواحد الشاهد على قضية معينة، فإنه إذا جاز على الواحد الشاهد قضية معينة الكذب دون أن يظهر عليه ذلك، فإنه لا يجوز على الراوي عن رسول الله ﷺ حديثًا أن يكـــذب دون أن يظهر عليه ذلك، فإن المخبر عن رسول الله ﷺ

---

(١) مرجع سابق، جـــ٢، ص٤٠٠.

لو قدر أنه كذب عمدًا أو خطأ، ولم يظهر ما يدل على كذبه، لزم من ذلك إضلال الخلق، إذ الكلام في الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول، وعملت بموجبه، وأثبتت به صفات الرب وأفعاله، فإن ما يجب قبوله شرعًا من الأخبار لا يكون باطلاً في نفس الأمر، لا سيما إذا قبلته الأمة كلهم. وهكذا يجب أن يقال في كل دليل يجب اتباعه شرعًا لا يكون إلا حقًا، فيكون مدلوله ثابتًا في نفس الأمر، هذا فيما يخبر به عن شرع الرب تعالى وأسمائه وصفاته، بخلاف الشهادة المعينة على مشهود عليه معين، فهذه قد لا يكون مقتضاها ثابتًا في نفس الأمر[١].

الوجه الثالث الذي يعتبر سببًا في قول علماء الكلام أن خبر الآحاد لا يفيدُ علمًا، إنما ذلك عائد إلى أن معظمهم مُعرض عن طلب الحديث، فلا يهتم بالعناية به، ولا يحرص على معرفة صحيحه من فاسده، ولو أنهم أعطوا للحديث ودراسته وقتًا كافيًا ما زعموا زعمهم بأن خبر الآحاد لا يفيد علمًا: فقولهم: إن أخبار رسول الله ﷺ الصحيحة، المتلقاة بين الأمة بالقبول لا تفيد العلم، بل هي ظنية، هو إخبار عما عندهم، إذ لم يحصل لهم من الطرق التي استفاد بها أهل السنة ما حصل لهم. فيقال له اصرف عنايتك إلى ما جاء به الرسول ﷺ، والحرص عليه وتتبعه، وجمعه، ومعرفة أحوال نقلته وسيرته، وأعرض عما سواه، واجعله غاية طلبك ونهاية قصدك، فأما مع إعراضك عنها وعن طلبها، فهي لا تفيدك علمًا[٢].

ومن المآخذ الهامة التي تؤخذ على بعض علماء الكلام تعسفهم في تأويل بعض النصوص تعسفًا واضحًا، وفي البداية يجب أن نلقي

---

(١) مرجع سابق، جـ٢، ص٣٦٨.

(٢) مرجع سابق، جـ٢، ص٤٣٣، ٤٣٢ باختصار.

الضوء على معنى التأويل في اللغة والاصطلاح.

التأويل في اللغة بمعنى الرجوع.

آل: أي رجع، وأيضًا يأتي التأويل بمعنى التفسير.

يقـــول صاحب الصحاح: التأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء.. وآل الرجل: أهله وعياله.

وآل: أي رجع[١].

وقـــال ابـــن مـــنظور الأفريقي: الأول: الرجوع، وأول الكلام وتأويله: دبره وقدره، وأوله وتأوله: أي فسره[٢].

وقـــال الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره: وأمّا معنى التأويل في كلام العرب، فإنه التفسير والمرجع والمصير[٣].

ونجـــد في القـــرآن الكـــريم شواهد تدل أن التأويل بمعنى العاقبة والمـــرجع والمآل والمصير، وكذلك نجد شواهد للتدليل على أن التأويل بمعنى التفسير.

يقـــول تعـــالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردوهُ إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خيرٌ وأحسنُ تأويلاً**﴾ [النساء:٥٩] والتأويل هنا بمعنى العاقبة والمآل والجزاء والثواب.

وفي ســـورة يوسف قول الله تعالى: ﴿**نبئنا بتأويله**﴾ [يوسف:٣٦]، أي أخبرنا بتفسيره.

---

(١) الجوهري: الصحاح، جـــ٤، ص١٦٢٧.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ٣٢،١١.

(٣) الطبري، تفسير، جـــ٦، ص٢٠٤.

ورسول الله ﷺ دعا لحبر الأمة عبد الله بن عباس وقال:«**اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل**» أي علمه التفسير.

## التأويل في المصطلح:

يقـــول الآمدي في الأحكام: التأويل —من حيث هو تأويل- مع قطـــع الـــنظر عن الصحة والبطلان، هو: حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه، مع احتماله له[١].

ويقـــول الجـــرجاني: التأويل: في الأصل الترجيع. وفي الشرع: صـــرف اللفظ عن معناهُ الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراهُ موافقًا بالكتاب والسنة. مثل قوله تعالى: ﴿**يخرج الحي من الميت**﴾ إن أراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيرًا، وإن أراد إخراج المؤمن من الكافر، أو العالم من الجاهل كان تأويلاً[٢].

وكما سنرى في مبحث الصفات فإن علماء الكلام تعسفوا تعسفًا شديدًا في تأويلاتهم لصفات الله تعالى.

ومـــن المآخذ الهامة على بعض الفرق الكلامية قول المعتزلة ومن شايعهم من الفرق الأخرى كالزيدية والأباضية القول بخلق القرآن.

أمّا أهل السنة والجماعة فيرونَ أن القرآن الكريم كلام الله المنزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، وقد استدلوا على ذلك بعدة أدلة منها ما ذكره أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة ومنها قوله: وما يدل من كتاب الله على أن كلامه غير مخلوق قوله عز وجل: ﴿**إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون**﴾ [النحل:٤٠].فلو كان القرآن مخلوقا

---

(١) سيف الدين الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، جـــ١، ص٥٣.

(٢) الجرجاني، تعريفات، ص٤٣.

لوجـــب مقولاً له كن فيكون، ولو كان الله -عز وجل- قائلاً للقول كن لكان للقول قولاً وهذا يوجب أحد أمرين:

إمَّا أن يؤول الأمر إلى أن قول الله غير مخلوق، أو يكون كل قول واقع بقول لا إلى غاية وهو ما يسمى بالدور والتسلسل، وذلك محال، وإذا اســـتحال ذلـــك صح وثبت أن كلام الله -عز وجل- قولاً غير مخلوق.

ونستدل على القول بأن القرآن غير مخلوق بقوله تعالى: ﴿**قل لو كان البحرُ مدادًا لكلمات ربي لنفد البحرُ قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددًا**﴾ [الكهف:١٠٩].

فلو كانت البحار مدادًا كتبت لنفدت البحار وتكسرت الأقلام و لم يـــلحق الفناء كلمات ربي كما لا يلحق الفناء علم الله عز وجل، ومن فني كلامه لحقته الآفات، وجرى عليه السكوت، فلما لم يجز ذلك عـــلى ربنا عز وجل. صح أنه لم يزل متكلمًا، لأنه لو لم يكن متكلمًا لوجـــب عليه السكوت والآفات تعالى الله ربنا عن قول الجهمية علوًا كبيرًا[1].

ومـــن المآخذ الواضحة على علماء الفرق الكلامية، موقف بعض فرقهم بالنسبة لمرتكب الكبيرة فمن المعروف مثلاً أن الخوارج يرون أن مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا، مخلد في النار في الآخرة، ويرى المعتزلة أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين منزلتين في الدنيا، لكنه مخلد في النار في الآخرة.

أمَّـــا المرجئة فإنهم يرون أن مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، فإنه لا يضر مع الإيمان معصية ولا مع الكفر طاعة.

---

(١) أبو الحسن الأشعري، الإبانة، ص٧٣.

أمَّـا أهـل السـنة فيرونَ أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن ملة الإسلام، وإنما هو فاسق بمعصيته، ولا يكفر بها إذا مات على التوحيد، وإنما هو واقع تحت المشيئة في الدار الآخرة إن شاء الله عذبه، وإن شاء رحمه.

يقـول شـيخ الإسلام الإمام إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني -رحمه الله- في كتابه "عقيدة السلف": يعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرة صغائر كانت أو كبائر، فإنه لا يكفر بها، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها ومات على التوحيد والإخلاص فإن أمره إلى الله عز وجل، إن شاء عفا عنهُ وأدخله الجنة يوم القيامة سالمًا غانمًا غير مبتـلى بالـنار، ولا معاقب على ما ارتكبه من الذنوب واكتسبه، ثم استصـحبه إلى يوم القيامة من الآثار والأوزار، وإن شاء عاقبه وعذبه مـدة بعذاب النار وإذا عذبه لم يخلده فيها، بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار[1].

وقـال الإمـام ابن بطة -رحمه الله في كتابه "الشرح والإبانة": ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بـالله، أو برد فريضة من فرائض الله عز وجل جاحدًا بها، فإن تركها تهاونًا وكسلاً كان في مشيئة الله عز وجل إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له[2].

ولعل هذه المآخذ -أو بعضها- حول علم الكلام والاشتغال به جعلت بعض علماء الكلام -وخصوصًا في نهاية أعمارهم- يندم على اشـتغاله بهـذا العلم، بل إن بعضهم شعر أنه ضيع وقته في الاشتغال

(١) الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق نبيل السبكي، ص٧١.

(٢) ابن بطة العكبري، الشرح والإبانة، تحقيق د/ رضا نعسان، ص٢٠١.

بالجدل والكلام فها هو أبو المعالي الجويني —رحمه الله– يقول في نهايات عمره بعد أن خبر دقائق هذا العلم: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اشتغلت بالكلام[١].

وقال تلميذه أبو حامد الغزالي حين تحدث عن مضرة علم الكلام ومنفعته: أما مضرته فإثارة الشبهات، وتحريك العقائد وإزالتها عن الجزم والتصميم، فذلك مما يحصل في الابتداء، ورجوعها بالدليل مشكوك فيه، ويختلف فيه الأشخاص فهذا ضرره في الاعتقاد الحق. وله ضرر آخر في تأكيد اعتقاد المبتدعة للبدعة وتثبيته في صدورهم بحيث تنبعث دواعيهم، ويشتد حرصهم على الإصرار عليه، ولكن هذا الضرر بواسطة التعصب الذي يثور من الجدل. وأمّا منفعته، فقد يظن أن فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليه، وهيهات فليس في الكلام وفاء بهذا المطلب الشريف، ولعل التخبيط والتضليل فيه أكثر من الكشف والتعريف[٢].

أمّا فخر الدين الرازي فبعد أن خبر علم الكلام خبرة واسعة دقيقة قال في نهاية حياته في وصية معروفة مشهورة: (لقد اختبرت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن، لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلالة لله، ويمنع عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات، وما ذاك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى في تلك المضايق العميقة، والمناهج الخطية.

فلهذا أقول: كل ما ثبتَ بالدلائل الظاهرة من وجوده ووحدته

---

(١) السيوطي، صون المنطق، ص١٨٣.

(٢) أبو حامد الغزالي، قواعد العقائد، ص٩٩، ١٠٠.

وبـــراءته عن الشركاء في القدم والأزلية والتدبير والفعالية، فذلك الذي أقول به وألقى الله به، وأمَّا ما انتهى الأمرُ فيه إلى الدقة والغموض وكل مـــا ورد في القـــرآن والصحاح المتعين للمعنى الواحد فهو كما هو.. وأقولُ: ديني متابعة الرسول محمد ﷺ، وكتابي القرآن العظيم، وتعويلي في طلب الدين عليها[1].

وقـــال الفخر الرازي أيضًا: لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلســـفية فمـــا رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طويقة القرآن، اقرأ في الإثبات ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ [طـــه:٥]، ﴿**إلـــيه يصعدُ الكلمُ الطيب**﴾ [فاطر: ١٠]، وأقرأ في النفي: ﴿**ولا يحيطون به علمًا**﴾[طه:١١٠]، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي[2].

(١) تاج الدين السبكي، طبقات الشافعية، جـــ٥، ص٣٧.

(٢) ابن تيمية، درء التعارض، جـــ١، ص١٦٠.